فلو ضرب حاملا على بطنها وكان الجنين متحركا فسكن حين ذبحت امه فوجد ميتا لم يحل ولو خرج راسه وفيه حياة مستقرة لم يجب ذبحه حتى يخرج لان خروج بعضه كعدم خروجه في الغرة ونحوها فيحل اذا مات عقب خروجه بذكاة امه وان صار بخروج راسه مقدورا عليه ولو لم يتخطط المضغة لم يحل بناء على عدم وجوب الغرة فيها وعدم ثبوت الاستيلاد لو كانت من ادمي ولو كان للمذكاة عضو اشل حل كسائر اجزائها **وما قطع من حي فهو ميت** اي فهو كميتته طهارة ونجاسة لخبر ما قطع من حي فهو ميت رواه الحاكم وصححه فجزء البشر والسمك والجراد طاهر دون غيرها **الا الشعور** الساقطة من الماكول واصوافه واوباره **المنتفع بها في المفارش والملابس وغيرها** من سائر انواع الانتفاعات فطاهرة قال تعالى ومن اصوافها واوبارها واشعارها اثاثا ومتاعا الى حين وخرج بالماكول نحو شعر غيره فنجس ومنه نحو شعر عضو ابين من ماكول لان العضو صار غير ماكول **تتمة** تتعلق بالصيد لو ارسل كلبا وسهما فازمنه الكلب ثم ذبحه السهم حل وان ازمنه السهم ثم قتل الكلب حرم ولو اخبر فاسق او كتابي انه ذبح هذه الشاة مثلا حل اكلها لانه من اهل الذبح فان كان في البلد مجوس ومسلمون وجهل ذابح الحيوان هل هو مسلم او مجوسي لم يحل اكله للشك في الذبح المبيح والاصل عدمه نعم اذا كان المسلمون اغلب كما في بلاد الاسلام فينبغي ان يحل وفي معنى المجوس كل من لا تحل ذبيحته

فصل

في الاطعمة جمع طعام اي بيان ما يحل اكله وشربه منها وما يحرم اذ معرفة احكامها من المهمات لان في تناول الحرام الوعيد الشديد فقد ورد في الخبر اي لحم نبت من حرام فالنار اولى به والاصل فيها قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية وقوله تعالى ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث **وكل حيوان** لا نص فيه من كتاب او سنة او اجماع لا خاص ولا عام بتحريم ولا تحليل ولا ورد فيه امر بقتله ولا بعدمه **استطابته العرب** وهم اهل يسار اي ثروة وخصب واهل طباع سليمة سواء كانوا سكان البلاد او القرى في حال رفاهية **فهو حلال الا ما** اي حيوانا **ورد الشرع بتحريمه** كما سياتي فلا يرجع فيه لاستطابتهم **وكل حيوان استخبثته العرب** اي عدوه خبيثا **فهو حرام الا ما** اي حيوانا **ورد الشرع باباحته** كما سياتي فلا يكون حراما لان الله تعالى اناط الحل بالطيب والتحريم بالخبيث وعلم بالعقل انه لم يرد ما يستطيبه ويستخبثه كل العالم لاستحالة اجتماعهم على ذلك عادة لاختلاف طبائعهم فتعين ان يكون المراد بعضهم والعرب بذلك اولى لانهم اولى الامم اذ هم المخاطبون اولا ولان الدين عربي وخرج باهل اليسار المحتاجون وبسليمة الطباع اجلاف البوادي الذين ياكلون ما دب ودرج من غير تمييز فلا عبرة بهم وبحال الرفاهية حال الضرورة فلا عبرة بها **تنبيه** قضية كلام المصنف انه لا بد من اخبار جمع منهم بل ظاهره جميع العرب والظاهر كما قاله الزركشي الاكتفاء بخبر عدلين ويرجع في كل زمان الى العرب الموجودين فيه فان استطابته فحلال او استخبثته فحرام والمراد به ما لم يسبق فيه كلام العرب الذين كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم فان ذلك قد عرف حاله واستقر امره فان اختلفوا في استطابته اتبع الاكثر فان استووا فقريش لانها قطب العرب فان اختلفت فلا ترجيح او شكوا او لم نجدهم ولا غيرهم من العرب اعتبر باقرب الحيوان شبها به صورة او طبعا او طعما فان استوى

الشبهان

الشبهان او لم يوجد ما يشبهه فحلال لاية قل لا اجد فيما اوحي الي محرما ولا يعتمد فيه شرع من قبلنا لانه ليس شرعا لنا فاعتماد ظاهر الاية المقتضية للحل اولى من استصحاب الشرائع السالفة وان جهل اسم حيوان سئل العرب عن ذلك الحيوان وعمل بتسميتهم له مما هو حلال ام حرام لان المرجع في ذلك الى الاسم وهم اهل اللسان وان لم يكن له اسم عندهم اعتبر بالاشبه به من الحيوان في الصورة او الطبع او الطعم في اللحم فان تساوى الشبهان او فقد ما يشبهه حل على الاصح في الروضة والمجموع فيهما ورد النص بتحريمه البغل للنهي عن اكله في خبر ابي داود لتولده بين حرام وحلال فانه متولد بين فرس وحمار اهلي فان كان الذكر فرسا فهو شديد الشبه بالحمار او حمارا كان شديد الشبه بالفرس فان تولد بين فرس وحمار وحشي او بين فرس وبقر حل بلا خلاف والحمار الاهلي للنهي عنه في خبر الصحيحين وكنيته ابو زياد وكنية الانثى ام محمود **ويحرم من السباع كل ما له ناب قوي يعدو به** اي يسطو به على غيره من الحيوان كاسد ذكر له ابن خالويه خمسمائة اسم وزاد علي ابن جعفر عليه مائة وثلاثين اسما ونمر بفتح النون وكسر الميم وهو حيوان معروف واخبث من الاسد سمي بذلك لتنمره واختلاف لون جسده يقال تنمر فلان اي تنكر وتغير لانه لا يوجد غالبا الا غضبان معجبا بنفسه اذا شبع نام ثلاثة ايام ورائحة فمه طيبة وذئب بالهمزة وعدمها حيوان معروف موصوف بالانفراد والوحدة ومن طبعه انه لا يعود الى فريسته يشبع منها وينام باحدى عينيه والاخرى يقظى حتى تكتفي العين النائمة من النوم ثم يفتحها وينام بالاخرى ليحرس باليقظى ويستريح بالنائمة ودب بضم الدال المهملة وفيل وكنيته ابو العباس والفيل المذكور في القران كنيته ذلك واسمه محمود وهو صاحب حقد ولسانه مقلوب ولولا ذلك لتكلم ويخاف من الهرة خوفا شديدا وفيه من الفهم ما يقبل به التاديب والتعليم ويعمر كثيرا والهند تعظمه لما اشتمل عليه الخصال المحمودة وقرد وهو حيوان ذكي سريع الفهم يشبه الانسان في غالب حالاته فانه يضحك ويضرب ويتناول الشيء بيده ويانس بالناس ومن ذي الناب الكلب والخنزير والفهد وابن اوى بالمد بعد الهمزة وهو فوق الثعلب ودون الكلب طويل المخالب فيه شبه من الذئب وشبه من الثعلب وسمي بذلك لانه ياوي الى عواء ابناء جنسه ولا يعوي الا ليلا اذا استوحش والهرة ولو وحشية **ويحرم من الطيور كل ما له مخلب قوي يجرح به** كالصقر والباز بكسر الميم واسكان المعجمة وهو للطير كالظفر للانسان والشاهين والنسر والعقاب وجميع جوارح الطير كما قاله في الروضة ومما ورد فيه النص بالحل الانعام وهي الابل والبقر والغنم وان اختلفت انواعها لقوله تعالى احلت لكم بهيمة الانعام والخيل ولا واحد له من لفظه كقوم لخبر الصحيحين عن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل وفيهما عن اسماء رضي الله تعالى عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه ونحن بالمدينة واما خبر خالد في النهي عن اكل لحوم الخيل فقال الامام احمد وغيره منكر وقال ابو داود منسوخ وبقر وحش وهو اشبه شيء بالمعز الاهلية

جامعة الملك سعود

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)